مجلة وراسات في العلوم الإنسانية والاجتماعية المجلد 02 العدد 13 بتاريخ 2019/07/25م

ISBN :978-9957-67-204-1 - ISSN (ISSN-L):2617-9857

تنظيم القُمرق (الجمارك) في الجزائر العثمانية

الدكتورة بليل رحمونة

جامعة معسكر/ الجزائر

تاريخ الإيداع2019/05/31م تاريخ التحكيم.2019/06/20م تاريخ القبول 2019/06/25م

الملخص:

نحاول من خلال هذه الورقة تناول مسألة القمرق السائدة في إيالة الجزائر خلال الفترة العثمانية و التي عرفت تنظيما جمركيا وإن كان بسيطا في قوانينه لا يهتم بمقدار الحمولة بغرض حماية التجارة من خلال الرسوم المفروضة على الصادرات و الواردات و التي تحكمت فيها الظرفية السياسية على الصعيدين المحلي و الدولي باستفادة بعض الدول من الامتيازاتو التسهيلات كتخفيض الرسوم المفروضة،لا سيما بعد انتشار ظاهرة التهريب، وتناولنا في ثنايا هذا البحث أهم موظفي هذه المؤسسة، كما تعد المداخيل الجمركية أيضا مصدرا لا يستهان به و كونها من مصادر دخل خزينة الإيالة الجزائرية و المساهمة في الكثير من أوجه الإنفاق.

الكلمات المفتاحية: الجمارك- الجزائر – الرسوم – اللزمة – التجارة - التهريب – الصادرات – الواردات – الموانئ – اوربا – ليفورن

Organization of the customs in Algeria in the Ottoman era

Dr. Bellil Rahmouna

University of Mascara - Algeria

Summary :

During the Ottoman period 1519-1830, regency of Algeria was known as a customs organization. Although it was simple in its laws, it did not care about the amount of cargo to protect trade through the duties imposed on exports and imports, which controlled the political situation and the benefit of some countries from privileges such as the reduction of fees imposed, It is also a significant source of income from the Algerian treasury and contributes to many aspects of expenditure

Key word: regency, Algiers, Livourne, taxes, ports.

ISBN :978-9957-67-204-1 - ISSN (ISSN-L):2617-9857

يحتل " القُمرق" أو بالمصطلح المعاصر "الجمارك" مكانة هامة في التجارة الخارجية لإيالة الجزائر خلال الفترة العثمانية، فهذا النظام يسهل عملية المراقبة للحركة التجارية الخارجية و محاربة التهريب، وفي ذات الوقت هي مورد من موارد الإيالة ومداخيلها الملية المصنفة
ضمن الضرائب الإدارية، فكان قسطا من لزماتها يمول لصيانة المرافئ و قسطا أخر يدفع كمرتبات للانكشارية و موظفي الدولة، و يتجسد التنظيم الجمركي في ما يلي:

1- تنظيم الجمارك: إن موقع الجزائر الجغرافي وسط البحر الأبيض المتوسط جعل موانئها التي توفر فيها مراقبة جمركية مفتوحة أمام السفن الأجنبية، وذلك مقابل دفع مستحقات الرسوم الجمركية المتفق عليها في المعاهدات والاتفاقيات مع الدول الأوربية، وحتى الدول التي لم تكن تربطها معاهدة أو كانت في حالة حرب مع الإيالة بإمكانها الإرساء مقابل دفع رسم مزدوج أو مضاعف.
كانت مصالح الجمارك منظمة متتبعة لما يفرغ أن يشحن من بضائع في الموانئ، وتفرض أقصى العقوبات على من يضبط في حالة اتجار دون دفع للرسوم**1** (Klein,1912,p.27.)**.** هذا، وكان المزورون يعاقبون بشدة وقسوة.
وكانت الدولة تتقاضى قسطا معنيا يذهب لبيت المال وذلك ما سيوضح لاحقا، وقد سخر لجباية لزمة القمرق أو حقوق الجمارك مجموعة من الموظفين يتقاضوها لصالح الدولة وهم كالآتي:

-**وكيل الخرج**: وهو الوزر البحرية، يهتم بأمور التجارة الخارجية (Devoulx,1865,p.73). ففي 1756 عقد اجتماع مجموعة من التجار الفرنسيين المقيمين بالجزائر عند تعيين عمر رايس وكيل الخرج.

- **قائد المرسى قبطان الميناء:** المكلف بحراسة ومراقبة الميناء وزيارة السفن الحربي والتجاري على السواء، تحت إمرته قبطانين للسفن وكاتب خاص يلقب بخوجة قائد المرسى، ومجموعة أخرى من الموظفين، في 1750 كان قائد المرسى إسماعيل رايس (Belhamissi(1986,p.227) وفي 1812 القائد علي ويقوم هذا الموظف بزيارة السفن قبل إرسائها وأخذ كل المعلومات التي يحتاجها، وبعدها يتوجه إلى الداي لإعطاء التعليمات للقبطان، كما يراقب كل السفن قبل مغادرتها والتأكد من عدم تهريبها للأسرى (. (Dr, Shaw, (S.D),p.173

ISBN :978-9957-67-204-1 - ISSN (ISSN-L):2617-9857

-خوجة القمرق: يوظف لمدة سنتين (Venture de Paradis,1983,p.139). وهو مكلف بقبض حقوق الجمارك على البضائع الواردة من البلاد الإسلامية، بينما البضائع الواردة من الدول الأوربية تدفع هذه الرسوم في القصر بين يدي الخزناجي (Venture de Paradis, 1983,p. 21) وعليه بإرجاع مفاتيح مقر كل مساء للقصر، ويساعده مجموعة من الموظفين كخوجة الوزان وهو مسؤول عن الوزان، وتدفع الحصيلة كل شهرين، أما خوجة الغنائم فمكلف ببيعه الغنائم وتوزيعها حسب ذوي الحقوق (Ibid).

إلى جانب هؤلاء الموظفين عمال آخرين منهم البسكريين، الدلاليين، الحراس، ويتقاضون ما ين 4 و6 موزونات يوميا(1) (Genty du Bussy, 1939, p.77) .وهؤلاء الحراس يكلفون بمراقبة وحماية البضائع في المخازن أو في السفن... وتتجلى أهمية جهاز الجمارك في اختيار موظفي الميناء، فمنصب قائد المرسى ذو أهمية بالغة ولا يمكن الوصول إليه عن طريق الأقدمية على حد قول شاو Shaw, D, op cit, P). 172)

وإنما بإرادة ورغبة من الداي الذي يختار شخصية نزيهة ومتمرنة في البحرية.ولكل منصب حق حسب البضائع الموردة أو الخارجة من خلال الإرساء، البيع وشراء الأسرى...

إن النظام الجمركي، وإن كان بسيطا في قوانينه ولا يهتم بمقدار حجم الحمولات حسب ما ذهب إليه سعيدوني "فكل سفينة محملة مهما كان حجمها يترتب عليها مقابل نشاطها التجاري مع الجزائر 23 ريال بوجو، وإن كانت السفينة فارغة فهي ملزمة بدفع 16 ريال..." (سعيدوني و البوعبدلي، 1984، ص 78). فهذا النظام يعطي أهمية وأولوية للحماية الجمركية، كما أن هذا النظام كان عرضة للتغييرات والتعديلات التي عملت على إحداثها الدول الأجنبية، وذلك للتخلص من رسوم الواردات المرتفعة حتى يسهل عليها غزو الأسواق الجزائرية (سسعيدوني، 1985، ص 109)

لقد تمكن الانجليز من الحصول على تخفيض على الرسوم الجمركية بعد استرجاع وهران لأول مرة 1708 (Paul Bernard,1925,p.141) ، إذ أصبحت لا تدفع سوى 5 على الواردات و2.5 على الصادرات (Tassy, L ,1992,p.175). وقد تحصل الفرنسيون على امتياز مماثل بعد تعدل وتجديد

ISBN :978-9957-67-204-1 – ISSN (ISSN-L):2617-9857

معاهدة السلام في 26 جانفي 1718 من طرف الكونت Dusquene (Ibid). كما حصلت شركتها المتمركزة بحصن فرنسا (الشركة الإفريقية) على الإعفاء من دفع رسوم سفينتين كل سنة، وربما كان هذا الإعفاء هو الذي دفع بالداي حسن في 1825 إلى فرض رسم 10 % ليضمن مراقب دفع المبالغ المالية التي كانت تقدمها فرنسا مقابل امتيازاتها التجارية بالشرق الجزائري والتي بلغت حسب تقرير شالر 214000 فرنك (سعيدوني،(1985)، ص 110). إن النظام الجمركي قديم و لا يعود فقط إلى القرن 18م كما يوضح في وثيقة خط همايون :

<<... عن تجار اوجاقات جزائر الغرب، كانوا إذا أرادوا حمل بضاعة إلى أطراف ومناطق أخرى بواسطة سفن مأمونة أو مستأجرة من تجار آخرين كانوا ملزمين بإتباع الأنظمة لأصلية... الموجبة من قديم الزمان وهي أنه كان يوضح حارس على السفينة التي يضعون فيها بضاعة التجارة من طرف الإدارة الجمركية إذا لم يوجد فيها أشياء ممنوعة جمركيا يعطي لهم رخصة الخروج...>> (خط همايون (المراسلات السلطانية) : رقم 8370، تاريخ 1204) .

2-الرسوم الجمركية:

يشكل نظام رسوم الجمارك احد المداخيل الأساسية للإيالة، ويمكن تقسيم المعالم (حقوق الديوانة) التي تفرض على البضائع المصدرة، أو المستوردة التي تختلف قيمتها من مرسى لآخر ومن فترة لأخرى.

بالنسبة لرسوم المرسى يمكن اتخاذها كمعالم قارة، وقد تشكل رسوم القمرق احد دعائم نظام الضرائب في الدولة العثمانية خلال القرن 18م ويتجلى فيس إشراف السلطات العليا على نظامها واستخلاصها، دفع الرسوم في قصر الداي بالنسبة للبضائع القادمة من الدول الأجنبية (Paradis, V, op cit, p139).

وقد وجدنا صعوبة في تصنيفها، إذ هناك القارة منها والبعض الآخر عبارة عن بقشيش ويدخل كجزء من الرسوم تدفع بصورة إلزامية.

فالمعالم القارة تتمثل في حقوق الإرساء دخول المرسى، فالدول التي تربطها بالإيالة معاهدة سلام وعلاقات سياسي يتوجب عليها دفع 40 بياستر (قرش). بينما الدول المعادية وفي حالة حرب ونزاع

ISBN :978-9957-67-204-1 – ISSN (ISSN-L):2617-9857

فإمكانها الإرساء في احد موانئ الإيالة مقابل رسم مضاعف يقر بـ80 بياسترة أما رسوم الإرساء الجزائرية والعثمانية قد حددت بـ: 20 بياستر (Tassy, L ,1992,p.174) و (Primaudaie, 1961,p.191). وقد عرفت هذه الرسوم تطورا خلال القرن 18م فتلك 40 بياسترة التي كانت تدفع للخزينة والتي قدرها دفولكس بـ15 ريال ما يعادل 9 فرنك، كانت إجراءات قديمة لتتغير مع 1760 فتصبح 30 يال (18 فرنك) وفي عهد علي باشا أضيف ½ سلطاني (2 فرنك و70 سنتيم) لأجل الاسترشاد بالفنار، وذلك في شوال 1174 هـ (Devoulx et Tachrifat , 1853, p.48).

وستزيد قيمة رسم الفنار مع أواخر القرن 18م إلى 12 فرنك (سعيدوني،(1985)، ص 108) و (سليماني، 1994، ص 45) على كل سفينة، والقيمة المضاعفة بالنسبة لسفن المعادية فتدفع 35 ريال (187 ف و60 سم)، وفي شهر الربيع الأول 1227هـ (1812) ، أصدر حاج علي باشا بمساعدة قائد المرسى علي تعديلا على رسوم الإرساء فإذا كانت سفينة محملة تدفع 23 ريال (19 فرنك و20 سم) وفارغة 16 ريال (9 فرنك و60 سم) **2** (Paradis, V, Opcit, P 139).

ولفهم دواليب المراقبة التجارية والأرباح المحصل عليها في إطار متابعة المبادلات التجارية لابد من تناول ما بقي من الأتوات مفروضة على المواد المستوردة أو المصدرة، وتعرف بحقوق الديوانة، والتي تختلف عن ميناء لآخر وهي كالاتي:

تفرض على الواردات 12.5 (سعيدوني،(1985)، ص 107) و (Tassy, opcit, p. 174) و الذي يتضح في دفتر التشريفات 10 للبايلك ، 1.5 للأمين، 1 لباب البحرية **3** (Devoulx et Tachrifat, opcit, p.49) .

وقد تختلف هذه الرسوم من منطقة لأخرى إذ نجد الرسم المفروض في موانئ بايلك الغرب 10 على جميع المواد وتدفع للباي (Paradis, V, opcit,p.129) فبميناء أرزيو كان يستوجب على السفن التي ترغب في الشحن أن تدفع 25 سُكِين جزائري ودفع 1% لقبطان الميناء كحقوق للإرساء.

ISBN :978-9957-67-204-1 – ISSN (ISSN-L):2617-9857

والرسم المتمثل في 12.5 غير ثابت، يتغير بتأثير من الظروف السياسية، فبعد توقيع معاهدة 7 ديسمبر 1719 خفض هذا الرسم، حيث نقرأ في البند رقم 2 إن الفرنسيين لن يدفعوا منذ الآن سوى خمسة بالمائة على السلع التي تدخل إلى الجزائر واثنين ونصف من السلع التي تخرج منها، ولن يطلب منهم أي رسم إضافي فوق ذلك (جمال قنان، د.ت، الصفحات: 179،151، 329) و (بوعزيز يحي، 1993، ص 40) كما تحصل الإنجليز على نفس الامتياز كما ذكرنا سابقا **4**. ويضاف إلى هذه الرسوم مبالغ أخرى عبر عنها بالآلاف من الإجراءات المكدرة والمعرقلة (Primaudai, opcit,p.191) . إلى جانب دفع رسوم الاسترشاد بالفنار (12 فرنك). كما يجب دفع 10 سكات لكل من المترجمين الذين يلتحقون بالسفن الراسية (Paradis, V, opcit, P.246) وللرياس المستأجرين لمصاحبة السفن العاملة بين المراسي، وكل السفن الأجنبية مجبرة على دفع 3 بياستر قروش لصيانة ومساعدة المستشفى الإسباني**5** (Tassy, L,opcit,pp.173-174) و (Henri Klein, 1912,p.45).

إلى جانب الهدية الإلزامية التي يحصل عليها قائد المرسى عند زيارته للسفن والتي تعرف بحق البشماق (Deloulx, A. Tachrifat, opcit,p.48) . وما يدل على أهمية حقوق الجمارك، وما يمكن أن تدره من أرباح، وهو ما يتحصل عليه كبار الموظفين في جهاز الدولة بنسب متفاوتة كهدايا إلزامية، وقد جاء في دفتر التشريفات**6** توزيع الهدايا بالنسبة لميناء عنابة (Ibid,p.62) و (Archives Bouche du Rhône, série, C 2458) على النحو التالي:

-قائد عنابة (الآغا): 3 ريال وربع وتحفظ له معاهدة 1714 حق 50 قرش على السفن الكبيرة و25 قرش للصغيرة (Masson Paul , 1930, p 466) . الكاهية 2 ريال وربع، الشاوش 2 ريال وربع، الخوجة 3 ريال، و8/3 اليولداشي 2 ريال وربع هناك أيضا ما كانت تدفعه المؤسسات التجارية في الشرق إلى جانب حقوق الديوانة على البضائع:

- ميناء القل: 2 بياستر على قفيز القمح، ربع بياسترة على قنطار الشمع، و11.5 بياسترة على الخل(Ibid,p.459).

ISBN :978-9957-67-204-1 – ISSN (ISSN-L):2617-9857

– ميناء ستورة 7(Ibid) : لشحن سفينة بالقمح يتوجب منح كل الأعيان 60 بياسترة Tassy, L, op cit, P. 174) ومنح الترجمان 30 بياسترة.

إلى جانب الرسوم العادية يتوجب 2 بياسترة عن كل قفيز ودفع 50 كحق للإرساء والملفت للانتباه هو الرسم المفروض على النقود الواردة إلى الجزائر، تفرض عليها 5. أما تلك الخاصة بافتداء الأسرى 3 أو 3 ريال، وإن لم تدفع تبقى مجمدة(Devoulx, A . Tachrifat , opcit,p.49). وزيادة في التوضيح يمكن الرجوع إلى ما كتبه حول الرسوم المفروضة الخاصة ببعض البضائع (Tassy, L . op cit, P 174.) :

البضائع	الرسم
المعدات الحربية (حبال، حديد، خشب...) ريش النعام التبغ والملح المرجان الخل والخمر	معفاة من التخليص الجمركي 2 من السعر و10 موزونات 1 بطاك شيك على كل حمولة صندوقين كل سنة 4 بياسترة حسبTassy (Tassy, L . op cit, P 174.)

وإذا كانت النسب المفروضة على الواردات مرتفعة إذ تتراوح ما بين 10 و12 °\°حتى بالنسبة لسكان البلاد (Bergaud, Léo,1950, p.290) ، لكن المتفق عليه أن النسب تستقر حول12.5 Cohen (B et ayoun , 1982, p.p. 80,81)

ISBN :978-9957-67-204-1 - ISSN (ISSN-L):2617-9857

هذه النسب لا يتم احترامها في كل الأحوال، فاليهود لم يكونوا يدفعون حقيقة سوى 4 % بدلا من 12.5% لأن سعر البضائع المصرح به لم يكن يساوي سوى ربع قيمتها الحقيقية. أما الأوربيون والأهالي فلم يكونوا يدفعون سوى 1 % بدلا من 5% (Paradis, V : op cit, P 138).

فيما نجد الرسوم الخاصة بالصادرات بإجماع المؤرخين تستقر حول 2.5% (Lespes R ,1925,p.61) ، وقد سمح ذلك لبعض التجار بتحقيق أرباحا تقدر بـ400 % خاصة منهم لليهود (فوزي سعد الله، 1996، ص 171). وفي الحقيقة إن الرسوم المفروضة عليهم وإن تبدوا مرتفعة فهي قليلة، بسبب تحايلهم على المؤسسات الضريبية وإهمال الكتابة بقصد التهرب من الرسوم. كما أن سياسة الإيالة تعتمد إلى تخفيض الرسوم على الصادرات تشجيعا لمبيعات الإيالة من المواد الأولية (لبشمع، لبصوف، الجلود...).

إلى جانب هذه الإجراءات نجد أنه لم يكن مرخصا لعملية التصدير دون الحصول على الرخصة المسماة "بالتذكرة" بختم من الداي، فهي ضرورية لعملية التصدير نحو الخار (Picard Ernest, 1930, p .33). و هذه التذكرة أو الرخصة **8** لا تقتصر فقط على ميناء الجزائر، بل على الموانئ المهيأة للمبادلات التجارية الخارجية) (Paradis, v, op cit, P 246). وهذا يدل على المراقبة التجارية لهذا النشاط ولهذا الغرض وضعت مراكز احتكارية تمنع تصدير بعض المواد إلا مقابل دفع حقوق اللزمة.

3-اللزمة **9** الجمركية:

كانت لزمة الجمارك (Esquer, G, 1927, p.141) الواجبة دفعها على البضائع التي يقصد تصديرها نحو الموانئ الأوربية خلال القرن 18 ملكا للداي الذي يؤجرها لبايات البايلكات، أو لكبار الدولة أو بعض الشركات الأجنبية، كما تدخل هذه العملية في احتكار الدولة للتجارة الخارجية، وتظهر اللزمات على بعض بضائع الإيالة (جلد، الشمع...). وكأنها لازمات فرعية لنظام القمرق واستحواذ فئة معينة على هذه اللزمة تعكس أهمية هذا المورد.

ISBN :978-9957-67-204-1 – ISSN (ISSN-L):2617-9857

لقد قننت الإدارة التركية عملية التصدير خاصة الموجهة للاستهلاك لتفادي المجاعات ونقس المؤونة، فقد تصل أرباح الاستفادة من هذه اللازمات ما بين 50 إلى 60%، فقد أورد أن الداي هو التاجر الأول في مقاطعاته. (Raynal A ,1926,p.57). وهو الذي يبيع امتياز الاحتكارات ولذلك قد نذهب إلا ما ذهب إليه بوتان في تقريره أن البايات أيضا كانوا اللزامين في مقاطعاتهم ويقومون بعملية التجارة بأنفسهم (Esquer Gabriel,1927, p 79).إذ نجد أن باي وهران يدفع للحكومة المركزية مبلغ 15000 دولار سنويا مقابل احتكار حق تصدير المواد التي تنتجها ولايته (شارل ويليام، 1982، ص 101).

وبعض الموظفين الكبار في بايلكه كقائد المرسى الذي اشترى هذا الامتياز (بالنسبة للقمح والشعير) مقابل 10000 سلطاني ذهبي ما يعادل 837000 ف (Lapene, 1841-1842,p). فتجارة المواد الأساسية التي تعتمد الدولة في صادراتها للخارج من شمع وصوف، يتم بيع احتكارها في مزايدة علانية ويرسو المزاد على من يدفع أكثر (شارل ويليام، 1982، ص 101) .استفاد مقدم اليهود من تصدير الأصواف مقابل حق الخروج 2٪. ويضيف إلى 2% من سعر الشراء 10 مزونات أما لزمة الجلود فكانت لصالح وكل الخرج، والحبوب من اختصاص الداي (Paradis, V, op cit, p 135).،كما استفادت المؤسسات الأجنبية الفرنسية من حق تصدير بعض المواد في الموانئ الشرقية مقابل 30000 دولار سنويا , إلى جانب تجار يهود، جعلت المعاملات التجارية في غير صالح الإيالة، لأن جل التجارة الخارجية بيد الأجانب الذين شكلوا الأداة الضرورية والوساطة بين الجزائر وأوروبا، كما نتج عنه انخفاض في أسعار المواد الأولية. كما تحررت تجارة بعض المواد كالملح في عهد محمد باشا في 1788، مما هذه اللزما ت مصدرا من مصادر دخل الإيالة.

4-الإشارات:

عند تفحص وثائق الغرفة التجارية بمرسيليا ومحفوظات الأرشيف الوطني بالجزائر لفت انتباهنا وجود بعض الإشارات في السجلات التجارية وكان قد ورد ذكرها عند محمد أمين (Amine Med,1994, pp 194-198). فما هي مجالات استعمالها وأهميتها؟

ISBN :978-9957-67-204-1 - ISSN (ISSN-L):2617-9857

عند القيام بعملية المبادلات التجارية من الجزائر إلى الموانئ بأوروبا أو العكس بضائع ونقود فربما يكون ذلك ضمن الإجراءات الجمركية عند مراقبة البضائع المصدرة والمستوردة، تسهيلا لمعرفة صاحبها وتفاديا لخلط.

وتظهر تلك السجلات الحركة التجارية فنجد الإشارة عند اسم التاجر المرسل إليه. فإذا كان محمد لأمين يراها مجرد إشارات ربما تكون أختاما لأنها تتماثل في الشكل والحجم، وتتكرر في السجلات دون اختلاف وذلك ما يجعلنا نرجح بأنها أختاما تجارية أو توقيعات فعلى سبيل المثال يمكن ذكر:

-M.F حمولة مشحونة من مرسيليا إلى الجزار بتاريخ 29 سبتمبر 1775 والمتمثل في فراشين من الريش لصالح حاجي عمر.

✡ البضائع المشحونة على متن السفينة الثقة 13 فيفري 1820: في الحمولة التي شحنها أرون سرور لصالح أنجي مويز سرور برميل من ملح الأمنياك وصندوق من الزجاج والمناديل.

-J.C.S شحن أرون سرور لصالح جاكوب كوهي سولال صندوقين من الأسلحة الفاخرة.

-L.F شحن جيمون وأولاده لصالح الإخوة لابورتوري من مرسيليا 208 طرد من الصوف المغزولة، 79 كيس طرد صغير من ريش النعام، 5 ساعات... (A.C.C.M ; Série J. art 1884) .

و من مذكرة البضائع المصدرة من تجار المدينة الجزائر على المركب la farma volonté باتجاه طولون بدون تاريخ لكنها ضمن حزمة الأرشيف بالغرفة التجارية قبل 1755:

-S.P.F أيدين وشركة لصالح أب سلاف وأبنائه 100 سكين جزاري و 248 نصف سكين.

وكانت هذه الرموز الموجودة على الطرود، الصناديق والأكياس للتعريف بأصحاب البضاعة أو المرسل إليه، الملفت للانتباه أن لتجار الجزائريين يختارون رموزا مجردة، بينما التجار اليهود والأوربيون نجد أن معظمهم يستعمل الحروف اللاتينية للدلالة على الحروف الأولى ، وهذا لا يمنع من أن بعض اليهود استعملوا الرموز بدلا من الحروف. كالنجمة السداسية وهذا لم يمنع من حدوث بعض الأخطاء كما حدث للتاجر اليهودي من الجزائر الذي كان ينتظر طردا من ليفورن يحمل رمز. إلا أن أخطأ حدث وتواجد

ISBN :978-9957-67-204-1 - ISSN (ISSN-L):2617-9857

طردان يحملان نفس الرمز، وقد يبين ذلك تطور نظام الجمارك نوعا ما، كما يدل على أن هناك إشارات تفاهم تقنية بين الموانئ الجزائرية ومثيلاتها في مرسيليا وليفورن.

5-التهريب:

تعتبر عملية التهريب وما ينجر عنها عادة من نشاط تجاري موازي في الأسواق السوداء من النشاطات التجارية وإن كانت بطريقة غير شرعية ذات الانعكاس الإيجابي والسلبي وذات مرودية كبيرة رغم مخاطرها العديدة، ولا تقتصر فقط على القرن الثامن عشر بل وجدت حتى في القرن السابع عشر، وإن كان هذا النشاط يتجلى خاصة في مجال الأسلحة والمعدات الحربية**10** التي كانت تجارتها محظورة غلى الجزائر من بعض الدول الأوربية(Belhamissi , M ,1990,p.73) . مع ذلك كانت الجزائر تتحصل دائما عليها لأنها كانت تشكل نشاطا حيويا بالنسبة للبلد (.Ibid).. وهو ما وجدد فيه اليهود دائما مجالا للربح، فقد كان يهود مرسيليا همزة وصل بين الجزائر وهولندا في تهريب الأسلحة (سليماني، 1994، ص 74). فكان هؤلاء الوسيط الذي من خلاله يمكن الحصول على المواد المحظورة في أسواق أوربا كما أنهم عملوا كعملاء مزدوجين يقدمون أفضل الخدمات لمن يدفع أكثر في حالات الحصار أو المقاطعة العسكرية (فوزي سعد الله، 1996، ص 176)، في نهاية القرن 18 اشترى اليهودي صامويل مواتي تاجر بالجزائر من مرسيليا بضائع محظور تصديرها بموجب قانون 12 بلفيوس العام III (Belhamissi, M, 1984, p.153). الموافق لينار 1794 والتي كان الداي حسن بحاجة إليها.

كانت ليفورن أحد المراكز الأساسية لهذا النشاط ليس فقط بالنسبة للبضائع المحظورة بل حتى فيما يخص الجوازات بتزوير الوثائق والأسماء والرايات، فالكثير من الوثائق الليفورنية تعلمنا أن العديد من السفن البندقية محملة بقمح الشرق كانت تحمل وثائق ليفورنية ثم تتجه نحو لشبونة أو برشلونة. (Belhamissi,1986,p.626). للعلم فإن إسبانيا والبرتغال كانتا في حالة حرب مع الإيالة لقد أعاقت هذه العملية نشاط التجارة الجزائرية في الحصول على غنائم مربحة أو الاستفادة من تخفيض للرسوم الجمركية **11**، وقد ورد عن القنصل الإنجليزي أنه تم منح 500 جواز، الأمر الذي أدى إلى استياء الداي (Sir Geodfrey Fisher,1991, p.442). واستفاد الميورقيون من ذلك في بيع الجوازات وتحقيق الأرباح الطائلة. وقد ذكر بلحميسي أن الجوازات الليفورنية كانت تباع علنيا في هولندا

ISBN :978-9957-67-204-1 - ISSN (ISSN-L):2617-9857

(Belhamissi(1986,p.625) ،كما جاء في كتاب فيثر أيضا شكوى القنصل البريطاني في طرابلس من زميله بجنوه الذي كان يبيع الجوازات12 بـ30 دولار (Fisher G ; op cit, P 443) و(وعزيز يحي، 1993، ص 115).

وكانت مسالة الجوازات تحتل أهمية بالغة بالنسبة للحكومة الجزائرية، غذ تسمح للبحارة معرفة الدول الصديقة من المعادية، وما يدل على انتشار حركة التهريب في حوض البحر الأبيض المتوسط هو انه عند احتلال فرنسا لحسن سان فيليب بمارقة وجدت العديد من الجوازات البيضاء (Belhamissi(1986,p.627) . قصد استعمالها في حوض المتوسط احتماء برايات القوى الأوربية.

إن تزايد عمليات التهريب دفع كل من الجزائر وفرنسا إلى عقد معاهدة لضبط العملية وتشديدها على المهربين مع السلطات الجزائرية في 29 مارس 1790 وتشديدا على المهربين بعثت السلطات الجزائرية رسالة للغرفة التجارية بمرسيليا في 20 أبريل 1790 تلح فيها على التعهد الرسمي بعدم منح (Belhamissi , M ,1990,p.73) الجوازات الفرنسية للسفن الأجنبية، ، وعرف هذا النشاط ازدهارا وحركة متنامية، فكانت مرسيليا إحدى المناطق التي نشطت فيها حركة تهريب الأسلحة والمواد الاستراتيجية (Belhamissi , M ,1990,p.73). باتجاه دول شمال إفريقيا وخاصة باتجاه الجزائر التي كانت من أهم أسواقها وكان من ورائها تشجيع سلطات الإيالة ويتجلى ذلك من خلال ما وقعته الجزائر مع الدانمارك في رجب 1159 الموافق لـ أوت 1746 (Ibid, P 75.) . فالمادة الثانية تنص على أن: " المواد المجلوبة من الدانمارك لا يما بضائع التهرب من بارود، رصاص، كبريت، الزفت، الخشب لصناعة السفن معفية من دفع أي رسوم...". وفي سياق المعاهدة نفسها و الموقعة مع البندقية في 1117 الموافق ل 1763 (Ibid) . كذلك تعفي المواد المجلوبة عن طريق التهريب.

بالإضافة إلى أن تجارة الأسلحة مع موانئ أوربا كانت تواجهها مشاكل النقل وسلامة وصولها إلى الجزائر، لذا كان اللجوء دائما إلى سفن الدول المحايدة تجنبا لوقوعها في يد القراصنة الأوربيين). Masson, Op cit, P.517 . و (A. bouche du Rhôn C 2471- 73- Série de lettres de) 1787 -1785 ، لم يقتصر التهريب على ما تستورده الجزائر من مواد محظورة، إذ شمل بعض منتجات الإيالة الأساسية مثل المرجان، خاصة من قبل الصيادين الكورسيكيين في مناطق الشركة الفرنسية.

ISBN :978-9957-67-204-1 – ISSN (ISSN-L):2617-9857

في ختام هذا البحث يمكننا التأكيد على أن تزايد عمليات التهريب دفع كل من الجزائر وفرنسا إلى عقد معاهدة لضبط العملية وتشديدها على المهربين مع السلطات الجزائرية في 29 مارس 1790 وتشديدا على المهربين بعثت السلطات الجزائرية رسالة للغرفة التجارية بمرسيليا في 20 أبريل 1790 تلح فيها على التعهد الرسمي بعدم منح الجوازات الفرنسية للسفن الأجنبية، ، وعرف هذا النشاط ازدهارا وحركة متنامية، فكانت مرسيليا إحدى المناطق التي نشطت فيها حركة تهريب الأسلحة والمواد الاستراتيجية باتجاه دول شمال إفريقيا وخاصة باتجاه الجزائر التي كانت من أهم أسواقها وكان من ورائها تشجيع سلطات الإيالة ويتجلى ذلك من خلال ما وقعته الجزائر مع الدانمارك في رجب 1159 الموافق لـ أوت 1746 .

بالإضافة إلى أن تجارة الأسلحة مع موانئ أوربا كانت تواجهها مشاكل النقل وسلامة وصولها إلى الجزائر، لذا كان اللجوء دائما إلى سفن الدول المحايدة تجنبا لوقوعها في يد القراصنة الأوربيين .

و لم يقتصر التهريب على ما تستورده الجزائر من مواد محظورة، إذ شمل بعض منتجات الإيالة الأساسية مثل المرجان، خاصة من قبل الصيادين الكورسيكيين في مناطق الشركة الفرنسية.

Conclusion:

At the conclusion of this research we can emphasize that increased smuggling led Algeria and France to conclude a treaty to control the process and tighten the smugglers with the Algerian authorities on the 29th March 1790 and stressing the smugglers, the Algerian authorities sent a letter to the Chamber of Commerce in Marseille on the 20th April 1790 Insisting on the solemn pledge not to grant French passports to foreign vessels, this activity was known as a flourishing and growing movement. Marseille was one of the areas where the movement of smuggling arms and strategic materials in the direction of North African countries, especially towards Algeria Which was one of the most important markets and was behind the encouragement of the authorities of the Nile and reflected this through what Algeria signed with Denmark on Rajab 1159 (august 1746)

In addition, the arms trade with the ports of Europe was facing the problems of transport and safety of its arrival in Algeria. So the resort was always to the ships of the neutral countries to avoid falling into the hands of European pirates.

ISBN :978-9957-67-204-1 – ISSN (ISSN-L):2617-9857

The smuggling was not limited to what Algeria imports from banned substances, it included some of the basic Ayala products such as coral. Especially by the Corsican fishermen in the areas of the French company.

الإحالات والهوامش:

1 وكان المزورون يعاقبون بشدة وقسوة...

2 في الجزائر كل سفينة تدخل فارغة تدفع نصف حقوق معالم الإرساء...

3 البضائع الآتية من ليفرون فرنسا وكل المدن التجالية تدفع الحقوق حسب المعاملات القديمة.

4 يظهر تحكم الظرفية السياسية والأتوات الجمركية من خلال ما ورد في معاهدة بين الجزائر وإسبانيا 1786 من خلال بنودها التالية:

البند السادس: إذا أشرف مركب الإسباني على الغرق قرب السواحل الجزائرية أو لاحقه أعداء... لا يطالب بدفع مكس أو اتاوة على السلع التي أفرغت إلا إذا بيعت أو كان قصد بيعها في المملكة.

البند السابع: يتمتع التجار الجزائريون بنفس الحقوق في الموانئ الخاضعة للسيادة الإسبانية وإذا أنزل التجار المذكورون سلعهم بقصد الإيداع فقط من حقهم شحنها دون أن يدفعوا عليها أية ضريبة، ويدفع الجزائريون بإسبانيا والإسبان بالجزائر نفس الرسوم الجمركية التي يدفعها الفرنسيون...

5 كان هذا المستشفى يتلقى سنويا مساعدة تقدر بـ2000 قرش (10000 فرنك) زيادة على 3 قرش عند إرساء اسفن المسيحية بميناء الجزائر، و3 ريال التي يقدمها كل اسير مسيحي عند مغادرته الجزار:

في 1552 بنى القس سيان دي بور وأعيد بناءه من قبل القساوسة بارناردو مونري، جون أكيلا، جون دي بلايووالخ بيار كاريدو، ليديره في 1688 القس انطوان ديسبينوزا

6 تبين الوثيقة الخاصة بالشركة الملكية الإفريقية توزيع ما تدفعه من أموال:

- يتحصل يخ المعزول 1791 بياسترة 9455 ف.
- قبيلة النادي 2167 بياسترة 10835 ف.
- شيخ بني مرداس 1000 بياسترة 5000 ف

7 يتم منحهم 20 رطل من البارود، الصابون المقسم إلى قطع، سكاكين، أمشاط...

ISBN :978-9957-67-204-1 - ISSN (ISSN-L):2617-9857

8إن السفن التي تذهب إلى أرزيو أو أي مكان آخر للشحن، مجبرة على الذهاب إلى الجزار لأخذ التذكرة، وكذلك قبطان الذي يتقاضى 10 سكين جزائري...".

9 اللزمة :هي ضريبة خاصة بحق الانتفاع وعلى حد تغبير تانفيل القنصل الفرنسي: عقود احتكار لبعض المواد أو للتجارة في أحد الموانئ لصالح الخواص مقابل مبلغ محدد.

10 عن البراءة الحبرية البابوية والمراسيم الملكية المادة 711 من البراءة تعاقب كل من يبيع للمسلمين أسلحة ومعدات حربية.

11في 1796 يكتب السير جون جارفيز إلى القنصل الجديد بخصوص شكاوى الداي، فيضيف هذا التعليق، إن قضية الجوازات بالنسبة للجزائر أو لأغلبية القنصليات بالشغف الأوربية أو بالنسبة للساحر الإفريقي أفقدت الحكمة البريطانية كل تصور أو حضور.

12 يبدو أن ظاهرة الجوازات كانت منشورة في حوض البحر المتوسط وكانت نحل انشغال الحكام والملوك، إذ جاء في رسالة الوزير الإسباني الداي حسن المؤرخة في 10 ديسمبر 1791 يخبره فيها انه:" ثم القبض على مركب جنوي يحمل علما إسبانيا في سواحل ويركبه جينوبون، يمارسون التجارة السوداء وليس من حقهم حمل العلم الاسباني ولا جوازات سفر إسبانية".

بيبليوغرافيا البحث

أولا – المراجع

1/ العربية:

بوعزيز، يحي. (**1993**). المراسلات الجزائرية- الاسبانية في أرشيف التاريخ الوطني لمدريد 1780-1798. ديوان المطبوعات الجامعية: الجزائر.

سعيدوني، ناصر الدين. والبوعبدلي، لمهدي. (1984). الجزائر في العهد العثماني. ج4.المؤسسة الوطنية للكتاب: الجزائر.

سعيدوني، ناصر الدين. (1985) النظام المالي للجزائر في أواخر العهد العثماني(1792-1830).المؤسسة الوطنية للكتاب: الجزائر.

ISBN :978-9957-67-204-1 – ISSN (ISSN-L):2617-9857

سليماني، احمد. (1994). النظام السياسي الجزارين 1518- 1830- في العهد العثماني. مطبعة دحلب :الجزائر.

فوزي، سعد الله. (1996). يهود الجزائر، هؤلاء المجهولون. شركة دار الأمة للطباعة والنشر والتوزيع: الجزائر.

قنان، جمال. (د.ت). معاهدات الجزائر مع فرنسا 1619-1830.المؤسسة الوطنية للكتاب: الجزائر.

2/ المترجمة

شالر، ويليام. (1982). مذكرات قنصل أمريكا بالجزائر(1816-1824).تعريب: إسماعيل العربي ,(الشركة الوطنية للنشر و التوزيع: الجزائر.

3/ باللغة الأجنبية

Klein , H. (1912). Feuillet d'Eldjezair, Le Viel Alger et sa banlieue. Lettre et écrit divers Alger, Paris : A, Jordan.

Devoulx, A . (1865). Les Archives du consulat de France à Alger. Alger : Bastide .

Shaw,D. Voyage dans la régence d'Alger, traduit par Mac Chathy J, Ed, Bouslama : Tunis

De Paradis, V. Et Tachrifat . (1983). Alger au VIIIe e siècle. Ed, Sindbad/ Paris.

Genty du Bussy, M.P. (1939) . De l'établissement des Français dans la régence d'Alger. T I. II, 2é edition .Paris.

Paul, B. (1925). Les anciens impôts de l'Afrique du Nord .(Ed, des tablettes : Pari .

Tassy, L . (1992). Histoire du Royaume d'Alger. Ed Loysel :Paris .

Devoulx, A Et. Tachrifat. (1853). , recueil de notes historiques sur l'administration de l'ancienne régence d' Alger. Alger.

Masson, P. (1930) . Histoire des établissements du commerce dans l'Afrique Barbaresque 1560- 1793. Hachètte : Paris .

ISBN :978–9957–67–204–1 – ISSN (**ISSN–L**):**2617–9857**

Bergaud, L. (1950). Boutin agent secret de Napoléon 1 er et précurseur de l'Algérie Française. Paris.

Cohen, B. et ayoun . (1982). Les juifs d'Algérie 200 ans d'existence, Ed, Claude Lattés : Paris.

Lespes, R. (1925). Alger, Esquise de Géographique urbaine. Alger.

Picard, E. (1930). La monnaie et le crédit en Algérie, depuis 1830. Alger et Paris.

Esquer, G,et Boutin De Quercy, Thainville. (1927). Reconnaissances des villes , ports, et batteries d'Alger(1791-1809)., Mémoire de Thainville. Paris.

Raynal, A . (1926) Histoire philosophique et politique des établissements du commerce Européen en Afrique. T III Paris.

Lapene, M. (1841- 1842). Tableau Historique de la province d'Oran depuis le départ des espagnoles en 1792 jusqu'à l'élévation d'Abdelkader en 1831. Extrait des mémoires de l'académie Royale de Metz .

Belhamissi, M, (1984). Alger l'Europe et la guerre secrète 1518- 1830- . Ed : France empire : Paris.

Belhamissi , M. (1990). Alger la ville au 1000 Canons. E.N.L : Alger .

Geodfrey, F. (1991). La légende barbaresque guerre, commerce et piraterie en Afrique du Nord de 1415 à 1830. OPU :Alger .

4/ الأطاريح:

Belhamissi, M. (1986). Marine et Marin, d'Alger à l'époque ottomane (1518-1830), Thèse de doctorat d'Etat. (non publier. Université d'alger.

5/الدوريات باللغة الأجنبية:

Amine, M. (1994). «Moyens et Aspect techniques de l'activité commercial à Alger », Revue d'Histoire Maghrebine (zeghouane, Tunisie), n° 75-76 , PP : 194 – 198.

6/ الأرشيف والوثائق الرسمية

-A.C.C.M ; Série J. art 1884- objet : commerce e Barbarie Alger 1761- 1786
--A.C.C M Série J art 1875- objet commerce de Barbarie.
-Bouche du Rhône, C 2471- 73- Série de lettres de 1785- 1787

ISBN :978–9957–67–204–1 – ISSN (**ISSN–L**):**2617–9857**

-Archives Bouche du Rhône, série, C 2458

References :

Klein , H. (1912). Feuillet d'Eldjezair, Le Viel Alger et sa banlieue. Lettre et écrit
divers Alger, Paris : A, Jordan.
Devoulx, A . (1865). Les Archives du consulat de France à Alger. Alger : Bastide .
Shaw,D. Voyage dans la régence d'Alger, traduit par Mac Chathy J, Ed, Bouslama : Tunis
De Paradis, V. Et Tachrifat . (1983). Alger au VIIIe e siècle. Ed, Sindbad/ Paris.
Genty du Bussy, M.P. (1939) . De l'établissement des Français dans la régence d'Alger. T I. II, 2é edition .Paris.
Paul, B. (1925). Les anciens impôts de l'Afrique du Nord .(Ed, des tablettes : Pari .
Tassy, L . (1992). Histoire du Royaume d'Alger. Ed Loysel :Paris .
Devoulx, A Et. Tachrifat. (1853). , recueil de notes historiques sur l'administration de l'ancienne régence d' Alger. Alger.
Masson, P. (1930) . Histoire des établissements du commerce dans l'Afrique Barbaresque 1560- 1793. Hachètte : Paris .
Bergaud, L. (1950). Boutin agent secret de Napoléon 1 er et précurseur de l'Algérie Française. Paris.
Cohen, B. et ayoun . (1982). Les juifs d'Algérie 200 ans d'existence, Ed, Claude Lattés : Paris.
Lespes, R. (1925). Alger, Esquise de Géographique urbaine. Alger.
Picard, E. (1930). La monnaie et le crédit en Algérie, depuis 1830. Alger et Paris.
Esquer, G,et Boutin De Quercy, Thainville. (1927). Reconnaissances des villes , ports, et batteries d'Alger(1791-1809)., Mémoire de Thainville. Paris.
Raynal, A . (1926) Histoire philosophique et politique des établissements du commerce Européen en Afrique. T III Paris.

ISBN :978–9957–67–204–1 – ISSN (**ISSN–L**):**2617–9857**

Lapene, M. (1841- 1842). Tableau Historique de la province d'Oran depuis le départ des espagnoles en 1792 jusqu'à l'élévation d'Abdelkader en 1831. Extrait des mémoires de l'académie Royale de Metz .

Belhamissi, M, (1984). Alger l'Europe et la guerre secrète 1518- 1830- . Ed : France empire : Paris.

Belhamissi , M. (1990). Alger la ville au 1000 Canons. E.N.L : Alger .

Geodfrey, F. (1991). La légende barbaresque guerre, commerce et piraterie en Afrique du Nord de 1415 à 1830. OPU :Alger .

Stories :

Belhamissi, M. (1986). Marine et Marin, d'Alger à l'époque ottomane (1518-1830), Thèse de doctorat d'Etat. (non publier. Université d'alger.

Amine, M. (1994). «Moyens et Aspect techniques de l'activité commercial à Alger », Revue d'Histoire Maghrebine (zeghouane, Tunisie), n° 75-76 , PP : 194 – 198.

Archives

-A.C.C.M ; Série J. art 1884- objet : commerce e Barbarie Alger 1761- 1786
--A.C.C M Série J art 1875- objet commerce de Barbarie.
-Bouche du Rhône, C 2471- 73- Série de lettres de 1785- 1787
-Archives Bouche du Rhône, série, C 2458

List of references in English:

Arabic Books:

— Buziz Yahya. 1993. Algerian-Spanish correspondence in the archives of the national history of Madrid 1780-1798. Diwan of university publishing; Algiers.
— Saiduni Nacer enddine and Al-Buabdelli Mehdi. 1984. Algeria during Ottoman empire. Part 4. National company of the book (Al-kitab): Algiers.
— Saiduni Nacer enddine. 1985. The financial system of Algeria in the late Ottoman period (1830-1792). National company of the book (Al-kitab): Algiers.

ISBN :978–9957–67–204–1 – ISSN (**ISSN–L**):**2617–9857**

— Slimani Ahmed. 1994. political system of Algerians 1518-1830 during the ottoman period. Library of Dahlab; Algiers.
— Fawzi Saad Allah. 1996. Jewish of Algeria, those unknown. The company of Dar Al-Umma of publication and distribution; Algeria.
— Qannan Djamel. Algerian Treaties with France 1619-1830. National company of the book (Al-kitab): Algiers.

Foreign References:

— Charles William. 1982. Memoirs of the Consul of America in Algeria. Arabization; Ismail Al-Arabi. National company of the book (Al-kitab): Algiers.